

وهو ان يقرأها حرفا بعد حرف ولا يفصل
بين حرفيها الا قدر التنفس والترتيب
وهو ان يشرع بالبسملة ويحتم الضالين
ولا تقدم حرفا على حرف لان فيه تغييرا
للنظم ويجب الاتيان بالتشديدات
الاربعنا عشر فلو جفقت مسددا بطلت
ملوثة وجراته ان نحمد وبطلت ذواتها
ان لم يعمد ووجه عليه اعادة تقاوت
يسمع نفسه من غير حزم الى حد الو
الرسوبية هذه عشرون شرطاً
علي قاري الفاتحة وتدمعها العظم فقال
الفاتحة عشرون شرطاً لان بها ما علاه اللفظ
والوترتيب في عريته والسمع لنفسه واحذر الصادق
واربع مع عشر تدبأ في **والله اعلم**
الحذر من التساهل في تصحيح
الفاتحة اذ خواني فان الصلوة تصح
بصحتها وتبطل بطلانها وتصبر
الانسان متمم لصلوة غيره كما
عن سيد العالمين اذ نظر صلوة نفسه
فيسبق في حسرة عند ما يفتشده الرحماني

الانسان اذا...

ثلاث التساهل في الواجبات والاربع
الحرف الى موت الانسان بغير اسلام وامان
لان يروي ان النبي صلى الله عليه وسلم
سأله عن بطلان ركوعها ولا يحددها
فقال له لو قمت على هذه امت علي غير
الغضه التي وطئ الله عليها صعدا صلى
الله عليه وسلم **فانده عظمه يسمى**
التنبه عليها والاربع اذ ينادي بها بالبحر
كل الحذر المسبوق وهو الذي ادرى
مع الامام من لا يسمع الفاتحة من اذ
التوجه او التعود بل يجب عليه ان
لشروع او لا الفاتحة لانه اذا قرأها او قرى
واحد امنهما او بعض واحد ازمه
ان يقرأ من الفاتحة بقدر ما قرأ من
ذلك وبعد ذلك ان ركع وادرس الامام
في الركوع واجلان معه فقد تسيب
ادرك الركعة وحسبت له وان لم يركع
منها الا وقد رفع الامام حرم عليه
الركوع اذ قيل ارتقا عه ولم يطئ معه
فانته الركعة كذلك او لم يقرأ وركع مع الامام

فانته الركوع